

وسائل الشيعة

[80] يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات - إلى قوله: - ولا متخذات أخدان)

(1) فكما لا يسع الرجل أن يتزوج الامة وهو يستطيع أن يتزوج بالحره، فكذلك لا يسع الرجل أن يتمتع بالامة وهو يستطيع أن يتزوج بالحره. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في المصاهرة (2)، ويأتي ما يدل حكم المبعضة في نكاح الائمة (3).

_____ (1) النساء 4: 25. (2) تقدم في الباب 45 من

أبواب ما يحرم بالمصاهرة. (3) يأتي في البابين 41 و 46 من أبواب نكاح العبيد والائمة.

_____ (*)